

قانون رقم ١٣١ لسنة ٢٠٢١
بربط موازنة الهيئة القومية للإنتاج الحربي
للسنة المالية ٢٠٢٢/٢٠٢١

باسم الشعب
رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة الهيئة القومية للإنتاج الحربي للسنة المالية ٢٠٢٢/٢٠٢١ بمبلغ ١٩٢٦٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده ألف وتسعمائة وستة وعشرون مليون جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر جملة التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠٢٢/٢٠٢١ بمبلغ ١٤٧٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده مائة وسبعة وعشرون مليون جنيه) موزعة كالتالي :

أجور بمبلغ ٧٧٠٠٠٠ جنيه .

باقي التكاليف والمصروفات بمبلغ ٥٠٠٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر جملة الإيرادات للسنة المالية ٢٠٢٢/٢٠٢١ بمبلغ ٥١٢٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده خمسمائة وأثنا عشر مليون جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر صافي ربح العام للسنة المالية ٢٠٢٢/٢٠٢١ بمبلغ ٣٨٥٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده ثلاثة وخمسة وثمانون مليون جنيه) .

(المادة الخامسة)

قدر جملة الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٢٢/٢٠٢١ بمبلغ ١٤١٤٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده ألف وأربعمائة وأربعة عشر مليون جنيه) كلها تحويلات رأسمالية .

(المادة السادسة)

قدر جملة الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٢٢/٢٠٢١ بمبلغ ١٤١٤٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ألف وأربعين واربعة عشر مليون جنيه) كلها إيرادات رأسمالية متعددة .

(المادة السابعة)

بالنسبة لمرتكز نشاط التسويق والمعارض ونشاط البحث الفنية والمالية يكون الصرف في حدود الإيرادات التي يتم تحصيلها طبقاً للقرارات المنظمة لذلك ، وتعديل الموازنة خلال العام بموافقة وزارة المالية بما يرد أو يخصص لتلك المراكز دون ترتيب أية أعباء على الموازنة العامة للدولة .

(المادة الثامنة)

لا يجوز استخدام اعتماد فوائد بنك الاستثمار القومي في غير الأغراض المخصصة له .

(المادة التاسعة)

الأنشطة التي تباشرها الهيئة بموجب قرار إنشائها وكانت تحصل تكاليفها من الشركات ، يجوز بموافقة مجلس إدارة الهيئة واعتماد الوزير المختص الاستثمار في تحصيل تكاليف تلك الخدمات مقابل زيادة استخداماتها الجارية بذات القدر وذلك بعد موافقة وزارة المالية .

(المادة العاشرة)

تسري على الهيئة أحكام التأشيرات المتعلقة بالاستخدامات الاستثمارية المرفقة .

(المادة الحادية عشرة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة الثانية عشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، وي العمل به من أول يوليو ٢٠٢١

يُبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ ذي القعده سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ٣٠ يونيو سنة ٢٠٢١ م) .

عبد الفتاح السيسى

**موازنة الهيئة القومية للإنتاج العربي
للسنة المالية ٢٠٢١/٢٠٢٢**

بيان	٢٠٢٢/٢٠٢١	٢٠٢١/٢٠٢٠	بيان	٢٠٢١/٢٠٢٠	٢٠٢٢/٢٠٢١
المكتتب والصرفات :			الإيرادات :		
محسوسة (١) خدمات ومواد وقود وقطع غيار ...			مجموعه (١) إيرادات المشغل ٦٧.....		
محسوسة (٢) الأجور ٧٥.....			محسوسة (٢) إيرادات المشغلات ووالدات ٧٠.....		
محسوسة (٣) المصروفات ٣٨٥.....			محسوسة (٣) إيرادات وأرباح أخرى ٣٧.....		
محسوسة (٤) إيرادات ٣٤.....			محفوظة (٤) إيرادات ١.....		
محفوظة (٥) أعباء وخصائص ١١٤.....			جملة الإيرادات ١١٥.....		
أرباح العام :			جملة الموارد ١٣٧.....		
الأرباح المحظوظة (الفرض مرحل) ٣٥.....					
أصل ربح العام ٣٨٥.....					
أصل ربح العام ٣٥.....					
جملة الموارد ٥١٢.....					
المصاريف :					
إيرادات رسملية مستمرة :					
استهلاك انتشار ٥.....					
تحويلات رسملية ٥٥٥.....					
جملة الاستهلاكات الرأسمالية ٥٥٥٥.....					
إجمالي الموارد ١٩٩٧.....					
المصاريف :					
متطلبات إنتاج ١٠٠٠ ملyar جنية ساهمات من الخزانة للمobil الاستثمار لـ الطبيعية غير كلات الإنتاج الحصري ٦٧.....					
(٢٠) يتجاوز المبلغ المالي من بعده زيلد العمولات الرسملية في ضرورة لسدقات لـ لـ إنتاج ٦٨.....					
وتتعـلـ الموارـد بـعـد ذلك بـعـد إـجـاهـ علىـ المـارـةـ للـوـلـةـ ٦٩.....					

رقم الإيداع يدار لكتب ٢٠٢١ الهيئة العامة للثروة الطبيعية - رئيس مجلس إدارة الأمانة العامة للبيئة - العدد ٢٠٢٠٠٣ - ٢٠٢١/٦١ - ٢٠٢٠٣٦٠٠٣ - ٦٤٩ .

(٢٠) منها مبلغ ١٠٠٠ ملyar جنية ساهمات من الخزانة للمobil الاستثمار لـ الطبيعية غير كلات الإنتاج الحصري .